قريب بان الموجب لصرف الامر الى جزئي استحالة وجود
الماهية الكلية التي هي المطلوب بحسب الظاهر لان الا
مر يتعلق بمطلق الماهية امر مطلق عند الامدي وابن الحاجب كما
والمطلق عندهما هو النكرة الموصوفة بما تقدم ومن اعترف
بان الامر تعلق بمطلق الماهية لا بوحدة شايعة وكيف
يتوهم عاقل ان اضرب مثلا مطلق عند احد من الناس والمطلق
انما هو اللفظ المنكر القابل لكل من اعتبار الوحدة الشا
يعة ومطلق الماهية قوله وبالجملة فمن البديهي ان قو
لهم انه ليس من الشائع بشيء على ان المطلق الشيء الموجود فقد
تبين لك ان حد المطلق بما ذكره المصنف فاسد يصدق
على الفعل باقسامه وليس بمطلق عند احد كما يتبين
قوله الشارح ان المطلق المطلق والنكرة واحد
نعم فرق بين ان الفعل دال على الماهية بغير آلة
وان المعين فلا يصدق عليه الحد حينئذ فان العلامة
قوله لوجود الماهية بوجود جزئها بناء على الحد
المحققون كالسيد في شرح المواقف وغيره ان الما
هية الكلية لا يمكن وجودها في الخارج مطلقا
لان الموجود في الخارج محسوس والمحسوس جزئي
والموجود في الجزء بانه مطابقة للماهية لا بعينها للماهية

ما عليه المحققون
من ان الماهية الكلية
لا يمكن وجودها في الخارج

من حيث ذاتها فيقال كقولك اشتر اجرا او اشتر لحما وما يدل على الاول
قوله اذ لا وجود للماهية في الخارج فالمتعلق بالاحكام المتعلقة بالموجود
لا مطلقا قوله الى لازمه السابق الخ وهو الدلالة على الوحدة
الشايعة لان الوحدة الشايعة بعض معنى النكرة والتعريف
اللامي وبعض معنى الشايع في قول ابن الحاجب ما دل على
الشايع وبعض الشيء لازم له فالاستعمال قوله يبنى عليه
فيقال ان البناء المذكور لا يتوقف على العدول لكفاية التعريف
عنه لانه اذا كان القول المذكور مبنيا على اللازم صح بناؤه
على الملزوم باعتبار ان ذلك اللازم غاية الامر ان يكون البناء عليه
بواسطة لازمه والبناء على الشيء يكون بلا واسطة وربما وقع
في باب البناء على الشيء بلا واسطة الظاهر قوله يبنى عليه
انه على الوجه الاصح الاوفق قوله وان لم يتعرض للبناء الخ وعدم
تعرضهم له في المعنى لا ينافيه انهم ارتكبوا بالسوافع بمعنى
انه قولهما لا ذي منشأ تحكم المذكور بسبب قوله كالاطلاق من
غير قيد مثال لمطلق الماهية بقرينة قوله من غير قيد وقوله
كالاطلاق بمعنى مثال للمقيد قوله لان المقصود الوجود في هذا
الى قوله بان الامر المتعلق بالفعل كالاضرب امر بمطلق الما
هية ومطلق الماهية امر كلي يستحيل وجوده فلا يكون
مامورا به لان شرط المامور به الامكان فيصرف الامر
عن مطلق الماهية المامور بها نظرا الى جزئي من جزئياتها
هذا ما زاده عليه الفاضل الزمن ولا يخفى ان هذا الكلام

Copyright © King Saud University